



التاريخ : ٥١٤٤٥ / /
الموافق : ٢٠٢٣ / ١٠ / ١٧
الرقم : ٥٤٣ / (٩ / ٤)
٣٧٤٤

السيد مدير التربية في محافظة :

أولاً : حرصاً على حسن سير اختبار الترشح لامتحانات الثانوية العامة نؤكد على إتباع الإجراءات الآتية :
١- عدم السماح للطلاب بالتقدم إلى اختبار الترشح للثانوية العامة في المشافي الخاصة أو العامة أو في المنازل .

٢- التشدد في الموافقة على طلبات تكليف لجان للكتابة عن الطلاب في اختبار الترشح للثانوية لسبب صحي والتأكد من وجود ما يمنع الطالب من الكتابة استناداً إلى تقارير طبية مصدقة أصولاً وعلى مسؤوليتكم الشخصية .

ثانياً : تشكيل اللجان الطبية لاختبار الترشح للثانوية العامة قبل بدء الاختبار وفق الآتي:

١- تشكيل لجنة طبية وفق الموعد المحدد مؤلفة من ثلاثة من أطباء الصحة المدرسية أحدهما اختصاصي (إن وجد) لفحص الطلاب المتقدمين بطلبات إحالة إلى المركز الصحي .

٢- إحداث مركز صحي للطوارئ في مركز المحافظة حصراً يحال إليه الطلاب الذين لا يستطيعون تقديم الاختبار في مراكزهم الأصلية بسبب وضعهم الصحي على أن تتوافر في بناء المركز الصحي الشروط التالية:

أ- طوابق أرضية أي عدم وجود أدراج لسهولة دخول ذوي الاحتياجات الخاصة والجرحى وفي حال وجودها أن تتوافر (رمبة)

ب- اضاءة جيدة في المركز

ت- توفير مقاعد بقياسات جيدة لسهولة جلوس الطلاب

ث- توفير أسرة لبعض الحالات الطارئة التي لا يستطيع فيها الطلاب المرضى الجلوس

٣- وجود طبيب بشري وعدد من المساعدات الصحيات في المركز الصحي صباح يوم الاختبار .

٤- تكليف عدد من الأطباء والمساعدات الصحيات العاملين في مستوصفات الصحة المدرسية لمعالجة حالات الإسعاف الطارئة في مراكز الامتحان وتزويدهم ببطاقات زيارة (لدخول مراكز الامتحانات حين الحاجة) أسوة بغيرهم من المكلفين .

٥- تزويد المركز الصحي بحقائب إسعاف تحوي المواد الطبية اللازمة .

٦- على أطباء الصحة المدرسية اصطحاب الأدوية والمواد الطبية اللازمة للإسعافات الأولية لمعالجة الحالات الطارئة أثناء الامتحان

٧- وجود سيارة جاهزة أمام المركز الصحي لإسعاف الطلاب عند الحاجة

٨- يسمح للطلاب باصطحاب عبوات مياه صغيرة إلى القاعات الامتحانية

ثالثاً : لجان الاستكتاب :

١- تؤلف لجنة الاستكتاب من مراقبين اثنين يحملان شهادة أهلية التعليم الابتدائي أو مدرس مساعد (يحمل الشهادة الثانوية /الفرع العلمي /) للطلاب المتقدمين لاختبار الترشح للثانوية العامة ويفضل أن يكون أحدهم اختصاص لغة انكليزية.

٢- يعتبر سؤال الرسم في أية مادة مهارة شخصية ويجب على الطالب نفسه أن ينفذ أسئلة الرسم ولا يجوز للمراقب المكلف بالكتابة أن يرسم بدلاً من الطالب.

٣- تبليغ رؤساء المراكز الصحية ما ورد في الفقرة (الثالثة) للتقيد تحت طائلة المساءلة .

رابعاً : إجراءات الإحالة إلى المركز الصحي للطوارئ :

- ١- يحيل السيد مدير التربية إلى المركز الصحي كلاً من الفئات الآتية:
 - الطلاب المكفوفون الذين وردت عبارة (مكفوف) في بطاقتهم الشخصية .
 - الطلاب الصم البكم (الأحرار)
 - حالات نقص السمع الحسي العصبي العميق بنسبة (٧٠- ١٠٠) % مع زرع حلزون أو استخدام معينات سمعية
 - الطلاب المصابون بضعف البصر على أن تحدد درجة الرؤية في التقارير الطبية التي يحملونها ويشار فيها صراحة إلى أن الطالب بحاجة إلى :
 - أ- من يقرأ عنه فقط .
 - ب- لجنة استكتاب باعتباره بحكم المكفوف (نسبة الرؤية عنده واحد على عشرة أو أقل في كلتا العينين) .
 - حالات الاعاقة الجسدية (شلل دماغي - بتر أطراف - شلل طرفين سفليين وغيرهم من الاعاقات الجسدية)
 - حالات الاعاقة الذهنية (التوحد - التأخر العقلي - متلازمة داون و المتلازمات الأخرى)
- وتحدد اللجنة الطبية نوع المساعدة التي ستقدم لهم حسب حالاتهم على أن تكتب صراحة عبارة (من يقرأ عنه أو من يكتب عنه أو من يقرأ و يكتب عنه أو بدون مساعدة)
- الحالات الطارئة : عند إصابة أحد الطلاب بحالة طارئة في يوم الاختبار تستدعي إحالته إلى المركز الصحي تشكل لجنة استكتاب له بمولفقه مدير التربية ويسمح له بالتقدم إلى الاختبار شرطياً في المركز الصحي على أن يتقدم بالتقارير اللازمة أصولاً من دائرة الصحة المدرسية وفي حال ثبوت عدم صحة هذه التقارير تلغى نتيجة الاختبار .
- ٢- يقدم طلب الإحالة إلى المركز الصحي للطوارئ عن طريق مديرية التربية (دائرة الامتحانات) ويحيل السيد مدير التربية الطلب إلى دائرة الصحة المدرسية أصولاً .
- ٣- تقوم اللجنة الطبية بفحص الطالب بعد التأكد من بطاقته الشخصية وتسجيل رقمها على الطلب وتقدير حالته الصحية ومدى الحاجة إلى نقله إلى المركز الصحي وتستعين اللجنة بأراء الأطباء في المشافي العامة في تقدير الحالة .
- ٤- تعيد اللجنة الطلب مشفوعاً برأيها إلى السيد مدير التربية (رئيس الامتحان) ليتخذ الإجراء المناسب مرفقاً بالأوراق الثبوتية الآتية :
 - أ - طلب إحالة إلى المركز الصحي يتقدم به الطالب إلى دائرة الامتحانات ويشار فيه إلى رقم الاستكتاب
 - وبأنه سيتقدم لاختبار الترشح للثانوية العامة .
 - ب - تقرير طبي رسمي تصدقه مديرية الصحة في المحافظة أصولاً وتدرسه اللجنة الطبية في دائرة الصحة المدرسية (مبينة رأياً) على أن يشار فيه إلى حاجة الطالب إلى :
 - لجنة استكتاب إذا كان مكفوفاً أو بحكم المكفوف (درجة الرؤية عنده واحد على عشرة أو أقل من ذلك) أو من في حكمهم من الإعاقات الأخرى .
 - من يقرأ عنه فقط للتدني الشديد بنسبة الرؤية عنده أو غيرها من الاعاقات التي تقدرها اللجنة .
 - من يكتب عنه إذا كان وضعه الصحي يمنعه من الكتابة (إعاقه في إحدى يديه التي يكتب بها)
 - إحالة إلى المركز الصحي فقط حسب وضعه الصحي .
 - ج - صورة مصدقة عن البطاقة الشخصية .
 - د - صورة شخصية ملونة قياس (٣ × ٤) سم للمكفوفين ومن في حكمهم من ضعيفي البصر .
 - هـ - صورة شخصية بالطول الكامل للمصابين بعاهات في الأطراف .
- و - الإشارة إلى الوضع الصحي للطالب المتقدم للاختبار
- ٥- يعفى الطلاب المكفوفون الذين وردت في بطاقتهم الشخصية عبارة مكفوف من تقديم التقرير الطبي
- ٦- يمكن تقييم أوضاع المصابين والجرحى دون المثول أمام اللجنة الصحية في حال توافر إحدى الوثائق التالية :
 - أ- نسخة مصدقة عن قرار المجلس العسكري
 - ب- نسخة مصدقة عن قرار لجنة /مجلس التحقيق الصحي /
 - ت- نسخة مصدقة عن أمر التسريح
- شرط أن يتم تحديد الإصابة ودرجة العجز بشكل واضح ومفصل على هذه الوثائق .

- ٧- يحال الطالب إلى المركز الصحي بكتاب رسمي صادر عن السيد مدير التربية يشار فيه إلى رقم الاكتتاب وبأنه سيتقدم لاختبار الترشح فقط ويحدد في الكتاب بشكل واضح حاجة الطالب وفق ما ورد في الفقرة (ب) المذكورة.
- ٨- في حال إصابة الطالب أثناء تقديمه للاختبار بحالة مرضية فجائية يعالج من قبل طبيب الصحة المدرسية ويتابع امتحانه في مركزه .
- ٩- تنظم قائمة مستقلة بأسماء الطلاب المكفوفين (ومن في حكمهم من ضعيفي البصر) ولا يعامل معاملة المكفوفين إلا الطلاب الذين ينص كتاب إحالتهم إلى المركز الصحي على معاملتهم معاملة المكفوفين .

توافقى مديرية الامتحانات بنسختين من هذه القوائم الشهادة :

الرقم التسلسلي	رقم الاكتتاب	اسم الطالب الثلاثي	اسم الأم
----------------	--------------	--------------------	----------

- ملاحظة ١ : تشكل لجنة طبية لفحص الطلبة الخاضعين لاختبار الترشح للثانوية العامة اعتباراً من تاريخ ٢٢/١٠/٢٠٢٣ ولغاية يوم لاختبار .
- ملاحظة ٢ : يعطى الطلاب المكفوفين والطلاب الصم والطلاب ممن لديهم أذيات دماغية و إعاقات ذهنية مثبتة وقتاً إضافياً للإجابة يعادل ربع المدة المخصصة للاختبار .

للاطلاع والتفيد بمضمونه

وزير التربية

الدكتور محمد عامر المارديني

صورة إلى :

- القيادة القطرية - مكتب التربية القطرية
- مكتب : السيد الوزير - مكتب السيد معاون الوزير
- مديرية الامتحانات / التنظيم / - شؤون الطلاب
- مديرية الصحة المدرسية / لإجراء اللازم
- مديرية : الشؤون القانونية - الرقابة الداخلية - المكتب الصحفي
- مركز الحاسب لإعداد نتائج الامتحانات العامة / الإدارة المركزية
- مديرية التربية في محافظة: /للتعميم على دوائركم
- (الامتحانات- الصحة المدرسية- التعليم الأساسي- التعليم الثانوي- التعليم المهني والتقني - الرقابة الداخلية)
- وزارة : الصناعة - وزارة الأشغال العامة والإسكان - الصحة - الزراعة والإصلاح الزراعي - الكهرباء- الموارد المائية - النقل - السياحة
- الشؤون الاجتماعية والعمل- النفط والثروة المعدنية - الاتصالات والتقانة .
- المكتب التنفيذي لنقابة المعلمين
- الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
- اضبارة مندوبي الوزارة /٦٠/